

حكم الصلاة داخل الكنيسة وفيها صور أو تماثيل

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل حكم الصلاة في الكنائس التي يوجد فيها صور وتماثيل جمهور العلماء يقولون تجوز الصلاة في جميع العرف. لقوله عليه الصلاة والسلام جعلت مسجدا وطهورا. وهذا يشمل جميع الارض. ولم يستثنى عليه الصلاة والسلام شيء. ويعلم ان - [00:00:05](#) انه وجود الكنائس والبيع استثنى عليه الصلاة والسلام شيئا اه من المواضع ولم يستثنى الكنائس والتماثيل والنبي عليه السلام بسنته كذلك في الكتاب العزيز ابن العزيز اخذ الجزية من اهل الكتاب وانهم يقرون على هذه البيع والكنائس - [00:00:28](#) على تفصيل في هذه المسائل ذكرها اهل العلم في كتاب الجهاد في اخر كتاب الجهاد في العهد والذمة والمقصود ان هذا آا ان هذا هو قول الجمهور. قول الجمهور. منهم من منع - [00:00:54](#) ومنهم من فصل في الكنائس فقال ان كان فيها تماثيل وصور فلا يجوز. ولا يجوز والذين جوزوا كما تقدم قالوا عليه الصلاة والسلام اطلق وخص بعض المواضع فنهى عن الصلاة في المقبرة والحمام - [00:01:08](#) وكذلك يلحق فيه حوش من باب اولي. آا فلهذا لا تصح. لا تصح فيها دون هذه ولم تذكر. والذين قالوا تصحيح قالوا بانها لمواطن الشرك. واذا نهى عنه الصلاة في الحمام - [00:01:26](#) وهو موضع يعني علته مثلا وجود الشياطين فكذلك هذه المواضع والذين جوزوا قالوا ان العلة في ان الارض اذا كانت طاهرة فخالية من وجوه الشرك على هذا التفصيل اه من الصورة التماثيل فلا بأس والنبي عليه الصلاة والسلام لما جاء الى الكعبة عام الفتح لم يدخل - [00:01:42](#) لا حتى محيط الصور. دل عليها لا يجوز الصلاة الكنائس التي فيها صور. وهذا هو الذي ذكره البخاري رحمه الله في صحيحه. قال يعني باب الصلاة في البيعة والكنائس بيعة - [00:02:04](#) ونحوها ترجم نحو من هذا رحمه الله. وذكر ان عمر رضي الله عنه قال انا لا نصلي في كنائسكم من اجل التماثيل التي فيها معلقا مجزوما وكذلك قال ابن عباس لا يصلي في بيعة الا في بيعة ليس فيها تماثيل. وهذا القول هو الاظهر في هذه المسألة - [00:02:15](#) وانه حينما يحتاج الى الصلاة وخاصة ان هذا يقع في بلاد للمسلمين في بلاد الغرب اذا احتاج الى ان يصلي في كنيسة يبيع فلم يتهيأ له الا في هذا المكان قد يكون مثلا في مكان عام ولا يمكن ان يصلي في هذا المكان لاسباب مثلا آا فيصلي - [00:02:35](#) فان كان فيها صور فيمكن ازالته الواجب ان لم يكن ان لم يمكن ازالتها فامكن شطرها كواجب ان لم يمكن شطرها فانه آا اضطر الى هذا ولم يجد الا هذا المكان في هذه الحالة آا له ان يصلي ويختار مكان يعني لا يكون امام - [00:02:55](#) صورة تماثيل آا على ما تقدم عن الصحابة رضي الله عنهم كما روى البخاري رحمه الله تعالى - [00:03:15](#)